

صحيح مسلم

24 - (1675) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد أخبرنا ثابت عن أنس .

القصاص (A) رسول فقال A النبي إلى فاختصموا إنسانا جرحت حارثة أم الربيع أخت أن Y
القصاص (فقالت أم الربيع يا رسول الله أيقص من فلانة ؟) والله لا يقص منها فقال النبي A (سبحان الله يا أم الربيع القصاص كتاب الله) قالت لا والله لا يقص منها أبدا قال فما زالت حتى قبلوا الدية فقال رسول الله A (إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره) .
[ش (القصاص القصاص) هما منصوبان أي أدوا القصاص وسلموه إلى مستحقه .
(والله لا يقص منها) ليس معناه رد حكم النبي A بل المراد الرغبة إلى مستحقي القصاص أن يعفوا وإلى النبي A في الشفاعة إليهم في العفو .
(لأبره) أي لجعله باراً صادقا في يمينه قال النووي لكرامته عليه]